



د. عبدالرحمن الجبران

## مخالف للمادة 179 من الدستور الجبران لـ «الأنباء»: قانون «حرمان المسيء» من الانتخابات يسري بأثر رجعي وأتوقع من المتضررين الطعن به دستورياً

رشيد الفهم

التنفيذ، والأمر يتطلب أن تقوم وزارة الداخلية بتنقيح جداول الانتخاب عملاً بالقانون الجديد وحذف أسماء من أنطبق عليهم، موضحاً أن الصيغة التي صدر بها القانون تؤكد سريانه بأثر رجعي، وأتوقع أن المتضررين سيطعنون بعدم دستوريته لمخالفته للمادة 179 من الدستور.

أكثر من السابق، إذ كان القانون يتطلب عقوبة جنائية أو جريمة مخلة بالشرف والأمانة، وقال الجبران في تصريح خاص لـ «الأنباء» إن القانون الجديد يحرم المدان من حق الترشيح والانتخاب، ويفقده شرط الترشح حتى لو صدر ضده حكم بالغرابة أو الامتناع عن النطق بالعقاب أو وقف

قال النائب د. عبدالرحمن الجبران إنه اطلع على قانون حرمان المسيء للذات الإلهية والذات الأميرية من الترشيح للانتخابات، فوجد أن القانون يحرم المدان بحكم من الترشيح وفيه تشدد

## النصف رافضاً تعديل قانون الانتخابات: لا يخدم المصلحة العامة

التواجد في القاعة والتصويت ضده». وأشار إلى أن الأصل في بحث مشاريع واقتراحات القوانين هو مناقشة تقارير اللجان المختصة حتى يتم بلورة رأي في قاعة عبدالله السالم وإيضاح جميع الجوانب التشريعية في تلك القوانين، إلا أن هذا الأمر لم يتم، مبيناً أنه سيبحث مع عدد من النواب الراضين لتلك التعديلات خيار تقديم طلب بإحالة القانون إلى المحكمة الدستورية لما يتضمنه من شبهات دستورية.

قانون اعدام المسيء والذي أساس تشريعه حالات فردية لا تمثل ظاهرة في المجتمع بما يتنفي معه جدواه القانونية. وبين النصف أن تقرير لجنة الداخلية والدفاع البرلمانية لم يكن مدرجا على جدول أعمال الجلسة من البداية إلا أنه تم إضافته لاحقاً، مضيفاً «كان يفترض أن يتم مناقشة عدد من الاقتراحات بقوانين المدرجة إلا أن المجلس قرر الذهاب إلى التصويت مباشرة»، مضيفاً أن «الاجتماع لمناقشة تعديلات «السكنية» منعه من

مثله في البرلمان وإيمانه التام بأن كل مواطن مدان بعقوبة جنائية ورد له اعتباره في المجتمع الترشح والانتخاب يكون حقاً دستورياً له، وهو ما لا يتوافق في التعديل الأخير الذي استبعد رد الاعتراض واكتفى بالحرمان النهائي. وشدد النصف على أن مثل تلك القوانين لا تخدم الصالح العام ولا يمكن أن تعتبر تشريعاً حقيقياً يعود على الدولة والمواطن بالفائدة المرجوة من السلطتين التشريعية والتنفيذية، مشيراً إلى أن هذا التعديل مثله مثل



ركان النصف

أكد النائب ركان النصف رفضه للتعديل الذي أقر على قانون الانتخابات الذي يحرم المدان بالإساءة للذات الإلهية والأنبياء والذات الأميرية من المشاركة فيها، مشيراً إلى أن عدم تصويته بالرغم من وجوده في اجتماع للاستعداد لمناقشة تعديل قانون مؤسسة الرعاية السكنية والذي أقر في نفس الجلسة. وقال النائب النصف في تصريح صحافي أن موقفه الراضى لتعديل قانون الانتخاب ينطلق من مبادئ راسخة بحق المواطن في اختيار

## «الحركة الدستورية»: قانون حرمان المسيء معيب دستورياً

المسيئة للمسيرة الديمقراطية من شأنها زيادة الثقة الشعبية وزعزعة الاستقرار المجتمعي الذي تزيد حدته بالإقصاء والتراجع بالاحتواء وتعزيز المشاركة الشعبية.

إن الحركة الدستورية الإسلامية تدعو صاحب السمو الأمير، حفظه الله، إلى استخدام حقه الدستوري برفض القانون المسيء للدستور وللديمقراطية الكويتية. كما تدعو الحركة التيارات السياسية والنخب الناشطة والشخصيات الوطنية والأكاديمية ومؤسسات المجتمع المدني والاتحادات والروابط الطلابية للتحرك دستورياً وسياسياً واجتماعياً لرفض هذا القانون والمطالبة بإلغاءه التزاماً بالدستور وحفاظاً على المكتسبات الشعبية. حفظ الله الكويت وشعبها من كل مكروه وعزز فيها الحريات والديمقراطية والمكتسبات الشعبية.

الحريات العامة وحقوق الإنسان محلياً ودولياً. ● أقر التعديل القانوني في زمن قياسي يثير الشبهات حول ما يراد لمؤسسة البرلمان، وما يحاك من أجل التأثير على مخرجات العملية الانتخابية المقبلة وفيه كذلك ما ينذر بانحدار مقاصد النواب التي شابها الانتقائية والإصطبات بالما العكس وخلط الأوراق وعزل الآخر. ● إن هرولة أعضاء مجلس الأمة نحو إقرار مثل هذا القانون لهو دليل قاطع على تقين النواب من شعبية المعارضة الواسعة ونجاحهم في أي استحقاق انتخابي قادم مما دفع المويدين في مجلس الأمة لإقرار هذا القانون الانتقائي المرفوض شعبياً. ● المنحرف الصريح لهذا القانون أن البرلمان الكويتي ومع الحكومة خططوا خطوات نحو تكريس الدولة الشمولية التي تمتع بها في السابق من المشاركة في الانتخابات وتسمى لتعزير الصوت والرأي الواحد. ● إن مثل هذه التشريعات

دون وضع الموانع التي تحرم من هذه الحقوق باعتبار أن المخالفات والجرائم الأخرى لها عقوبات محددة في التشريعات الجزائية ليس منها منع الترشح والانتخاب وللمسار الديمقراطي. وقد فوجئ الشعب الكويتي بتعديل قانون الانتخابات الذي أصدره مجلس الأمة الحالي بشكل مستعجل ومسيء للمسيرة البرلمانية والذي نص على منع الانتخاب والترشيح لمن أدين قضائياً في مسائل الإساءة للذات الإلهية والأنبياء والأمير، وقد قوبل هذا التعديل القانوني برفض شعبي باعتباره عدم دستوريته ومخالفته للديمقراطية ويحمل في طياته سعي مستنكر للحيلولة دون ترشح شخصيات ومومر وطنية في أي انتخابات قادمة. إننا في الحركة الدستورية الإسلامية نرى أن هذا القانون معيب دستورياً وقانونياً وقيماً لاعتبارات عديدة منها: ● مخالفته للدستور الذي حدد آلية الانتخاب والترشيح

السلطة التنفيذية بالحكم أو سوء استعمال السلطة للمناح لأعضاء مجلس الأمة حماية للمكتسبات الدستورية والشعبية والتي يعد تجاوزها اختراقاً جسيماً للدستور وللديمقراطية. ● وقد فوجئ الشعب الكويتي بتعديل قانون الانتخابات الذي أصدره مجلس الأمة الحالي بشكل مستعجل ومسيء للمسيرة البرلمانية والذي نص على منع الانتخاب والترشيح لمن أدين قضائياً في مسائل الإساءة للذات الإلهية والأنبياء والأمير، وقد قوبل هذا التعديل القانوني برفض شعبي باعتباره عدم دستوريته ومخالفته للديمقراطية ويحمل في طياته سعي مستنكر للحيلولة دون ترشح شخصيات ومومر وطنية في أي انتخابات قادمة. إننا في الحركة الدستورية الإسلامية نرى أن هذا القانون معيب دستورياً وقانونياً وقيماً لاعتبارات عديدة منها: ● مخالفته للدستور الذي حدد آلية الانتخاب والترشيح

اصدرت الحركة الدستورية الإسلامية (حديس) بياناً بشأن التعديل القانوني على قانون الانتخابات جاء فيه: قال تعالى (ان الله يامركم ان تؤدوا الامانات الى اهلهما واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل ان الله نعماً يعظكم به ان الله كان سميعاً بصيراً) لقد رسخ الدستور الكويتي مبادئ الديمقراطية من خلال مبادئ واحكام ثابتة دعا فيها الى تعزيز المشاركة في الحكم من خلال آليات الانتخاب والترشيح لعضوية مجلس الأمة، واحاط الدستور بتلك الحقوق ضمانات عديدة لمنع تفرد

## «التقدمي»: تعديل قانون الانتخابات هدفه إقصاء ناشطي المعارضة

تعبئة الجماهير وتوعيتها بأهمية النضال الجماهيري السلمي بمختلف أشكاله، من أجل التصدي لنهج الأفراد بالسلطة وإطلاق الحريات وتحقيق الانفراج السياسي.

عن التسوية المستمر في تحقيق استقلال القضاء وإصلاحه. إن التيار التقدمي الكويتي إذ يعارض هذا التعديل الأخير على قانون انتخابات أعضاء مجلس الأمة، فإنه يعول على

الشان العام والتعبير عن المواقف واحتضان الفعاليات، وكذلك استهداف النقابات وترهيب قياداتها إذا ما تصدت لنهج الحكومة النيو ليبرالي الفاشل في الإصلاح الاقتصادي، ناهيك

أصدر التيار التقدمي الكويتي بياناً حول تعديل المادة 2 من قانون انتخابات أعضاء مجلس الأمة جاء فيه ما يلي: جاء إقرار التعديل القاضي بحرمان من أدين بحكم نهائي عن جريمة المساس بالذات الإلهية أو الأنبياء أو الذات الأميرية من الحق في الانتخاب ليمثل حلقة جديدة من الهجمة المستمرة لتقويض هامش الحرية المحدود أصلاً في الكويت، وإمعاناً في تهديم المؤسسات الديمقراطية، والتي سبق أن جردت من استقلالها السياسي عبر التدخلات الحكومية غير الشرعية، مما يزيد من انغلاق أفق العمل السياسي بشكله التقليدي المتمثل بالعمل البرلماني.

إن تعديل المادة 2 من القانون رقم 35 لسنة 1961 بشأن انتخابات مجلس الأمة جوهره منع المحكومين بالمساس بالذات الإلهية أو الأنبياء أو الذات الأميرية ليس فقط من الترشيح، بل حتى مجرد الانتخاب، والمقصود به إقصاء ناشطي المعارضة ونوابها السابقين وغيرهم من العمل البرلماني، وهو استقصاء مفضوح وغير ديمقراطي ومعيب دستورياً. إن هذا التعديل المعيب يأتي في سياق الانقراض على مختلف مؤسسات الدولة وتوجيهها لخدمة مصالح الحكومة وحلفها الطبقي المسيطر، بدءاً من تهديم دور مجلس الوزراء في توجيه السياسة العامة وتحويله إلى مجلس كبار موظفين، توزع فيه المناصب مكافآت للحلفاء السياسيين، مروراً بتغيير نظام الانتخابات بتطبيق نظام الصوت الواحد الجزوء والموجه لضرب المعارضة وتثبيت سلطات البرلمان المحدودة أصلاً في التصدي للعبث الحكومي، إضافة إلى التضيق على دور جمعيات النفع العام في مناقشة

## الفيلي لـ «الأنباء»: لكل ذي مصلحة الطعن في القانون كون الحرمان عقوبة تكميلية

رشيد الفهم

في دستوريته لأن الحرمان من حق الانتخاب عقوبة تكميلية. وبين أن إذا أقرت المحكمة الدستورية هذا الوصف للقانون تحكم بعدم دستورية تطبيقه بأثر رجعي أي عدم جواز تطبيقه على من كان الحكم عليه سابقاً على نفاذ القانون. وذكر أنه بدون حكم المحكمة تستطيع الإدارة شطب الناخب من جدول الناخبين مستندة إلى ظاهر النص.

أكد الخبير الدستوري د. محمد الفيلي أن قانون الانتخاب الجديد الذي أقره مجلس الأمة الاسبوع الماضي ينص على أنه في حال التصديق عليه ونشره يطبق على كل من يكون قد صدر عليه حكم نهائي بالإدانة في فعل من الأفعال الموصوفة. وأوضح الفيلي في تصريح لـ «الأنباء» أن لكل ذي مصلحة أن يطعن

### دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية

يتشرف مجلس إدارة شركة ك جي إل الدولية للموانئ والتخزين والنقل ش.م.ك. (مقفلة) بدعوة السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية للسنة المالية المنتهية في 2015/12/31 للنظر في البنود المدرجة بجدول أعمالها والتي ستعقد في تمام الساعة 10:30 من صباح يوم الإثنين الموافق 2016/6/11 وذلك بمقر وزارة التجارة والصناعة بمجمع الوزارات الدور الثاني قاعة (111)، للنظر في جدول الأعمال التالي:

- 1- مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 والمصادقة عليه.
- 2- مناقشة تقرير مراقبي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 والمصادقة عليه.
- 3- سماع تقرير الجزاءات والمخالفات الصادر من قبل الجهات الرقابية عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31.
- 4- مناقشة البيانات المالية المجمعة للسنة المالية المنتهية في 2015/12/31 والمصادقة عليها.
- 5- الموافقة على توصية مجلس الإدارة بتحويل 710 من صافي الأرباح لحساب الأحتياطي القانوني.
- 6- الموافقة على توصية مجلس الإدارة بتحويل 10٪ من صافي الأرباح لحساب الأحتياطي الأختياري.
- 7- الموافقة على توصية مجلس الإدارة بعدم توزيع أرباح عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31.
- 8- الموافقة على توصية مجلس الإدارة بمنح مكافأة للسادة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31 بمبلغ 5.000/- د.ك.
- 9- الموافقة على تعامل الشركة مع أطراف ذات صلة.
- 10- إخلاء طرف السادة أعضاء مجلس الإدارة وإبراء ذمتهم عن كل ما يتعلق بتصرفاتهم عن السنة المالية المنتهية في 2015/12/31.
- 11- مناقشة تعيين أو إعادة تعيين مدقق الحسابات للسنة المالية التي ستنتهي في 2016/12/31 وتقويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابه.

لذا يرجى من السادة المساهمين الكرام أو موكليهم الراغبين بالحضور مراجعة مقر الشركة الخليجية لحفظ الأوراق المالية وعنوانها (شارع مبارك الكبير - عمارة زيد الكاظمي - الدور الرابع) لاستلام بطاقة الدعوة والتوكيلات مصطلحين معهم ما يثبت ملكية الاسم.

للاستفسار:  
الاتصال على الرقم 1888700 داخلي: 206

والله ولي التوفيق  
مجلس الإدارة

### تلفزيون المعالي

	<b>الحدث الجلل</b> <b>الشيخ فهد التويجري</b>	العرض 24:45 الإعادة 07:10 يومياً في رمضان
	<b>قصة مسجد وثائقي</b>	العرض 01:45 الإعادة 12:10 يومياً في رمضان
	<b>كن متفائلاً</b> <b>الشيخ حمد الأمير</b>	العرض 19:20 الإعادة 03:45 يومياً في رمضان

www.M3ALI.TV  
تورد القناة على التابل سات 10757

## رشفة واحدة، تنقذ حياة

صالح طفل من السودان لا يستطيع أن يعيش بخير من الأطفال، إذ يضطر يومياً لترك دراسته والهاب للبحث عن المياه حيث يقطع عشرات الأميال ليجد في آخر المطاف ماء ملوثاً غير صالح للشرب، مما يسبب له ولعائلته المرض وفي كثير من الأحيان الوفاة. لتقديم يد المساعدة لصالح وغيره من الأطفال المحتاجين لمياه صالحة للشرب، تفضلوا بزيارة ركن حملة الأفيوز التي ينظمها بالتعاون مع جمعية الهلال الأحمر الكويتي خلال شهر رمضان الفضيل في كل من عراند أفنيو، فرست أفنيو وسكند أفنيو، أو زوروا موقعنا [www.the-avenues.com](http://www.the-avenues.com) للمزيد من التبرع.

the place to be

**الأفيوز**

**THE AVENUES**